

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة مصرية لمستلزمات الطرق

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٢/ ٢٠٢١/ ٩٥٥)
المؤرخ في ٢٠٢٢ / ٤ / ١١ بمبلغ ٤٩٣٩٢٠٠ جنيه (فقط وقدرة أربعة
مليون وتسعمائة تسعة وثلاثون ألف ومائتان جنيه لا غير) والموقع بين الشركة
والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية أعمال تامين وسلامة المرور وأعمال
التخطيط لطرق حياة كريمة (إشراف المنطقة الثامنة - قنا) بالأمر المباشر
على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وستتولى (المنطقة الثامنة - قنا) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم
الموقع للشركة فورا .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية

عقد مقابله

**الموضوع : " أعمال تأمين وسلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة
(إشراف المنطقة الثامنة - قنا) (بالأمر المباشر) .**

رقم العقد : ٩٥٥ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ١١ / ٤ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد المهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

" شركة مصرية لمستلزمات الطرق "

ويمثلها السيد المهندس / وليد لطفي احمد بليغ

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٢٦٨٠١١٢٠١٠٤٨١١ /

بطاقة ضريبية / ١٨٧ - ١٥٠ - ٢٠٥

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين .

ملف ضريبي رقم / ٠٠ - ٤٢٠ - ٧٤ - ٥ - ٥٥٥

سجل تجاري رقم / (٧٥٨٥) سجل تجاري استثمار القاهرة

ومقرها / قطعة رقم ١٩ ، ٢٠ مجاورة ١٢٠٠١ امتداد المنطقة الصناعية - العجوزات الطرق

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

٥ / ٧٤ /

٢٠٥ / ١٥٠ / ١٨٧

٣٥٥ / ٥ / ٠٠٠٧٤ /

التمهيد

بناءً على المذكرة المعروضة على السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة على إسناد أعمال تامين وسلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة (إشراف المنطقة الثامنة - قنا) بالأمر المباشر إلى (شركة مصرية لمستلزمات الطرق) وبناءً على موافقة السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة على نتيجة مفاوضات الشركة حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببند الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ ٤٩٣٩٢٠٠ جنيه (فقط وقدرة أربعة مليون وتسعمائة تسعة وثلاثون ألف ومائتان جنيه لا غير) ويعتبر محضر المفاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليتهما وصفتها واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال تامين وسلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة (إشراف المنطقة الثامنة - قنا) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد بقيمة إجمالية مقدارها ٤٩٣٩٢٠٠ جنيه (فقط وقدرة أربعة مليون وتسعمائة تسعة وثلاثون ألف ومائتان جنيه لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني (شركة مصرية لمستلزمات الطرق) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (ثلاثة شهور) من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 152022034859 بمبلغ ٢٤٦,٩٦٠ جنيهاً (فقط وقدره مائتان ستة وأربعون ألف وتسعمائة وستون جنيهاً لا غير) صادر من بنك الشركة المصرفية العربية الدولية - فرع الميرغني بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٧ و ساري حتى ٢٠٢٣/٤/٦

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يُرد أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سددته على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م

مصرية لمستلزمات الطرق
مساهمة مصرية

البند السادس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وطبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

مصرية لمستلزمات الطرق
مساهمة مصرية
رقم الملف الضريبي: ٤٣٠ / ٧٤ / ٥
رقم البطاقة الضريبية: ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت - ١١٧٦٥
٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت - ١١٧٦٥

٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت - ١١٧٦٥
٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت - ١١٧٦٥
٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ت - ١١٧٦٥

المبدأ الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .

المبدأ الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامله أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامله أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

المبدأ الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

المبدأ الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المبدأ السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل وذلك علي النحو التالي :-

- لمدة عامان للتخطيط بالبويات المرورية علي الساخن بنظام ال EXTRUDER
- لمدة عام للتخطيط بالبويات المرورية علي البارد

وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الأعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

مصرية لمستلزمات الطرق

مساهمة مصرية

رقم الملف الضريبي: ٥ / ٧٤ / ٤٢٠

رقم البطاقة الضريبية: ٢٠٥ / ١٥٠ / ١٨٧

ص.م: ٥٥٥ / ٥ / ٠٠٠٧٤ / ٤٢٠ / ٠٠ / ٠٠

البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند التاسع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند العشرون

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

البند الحادي والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثاني والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتها على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلّم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

شركة مصرية لمستلزمات الطرق

(التوقيع) السيد المهندس / وليد لطفي احمد بليغ

رئيس مجلس الإدارة

مصرية لمستلزمات الطرق

مساهمة مصرية

رقم الملف الضريبي: ٥ / ٧٤ / ٤٢٠

رقم البطاقة الضريبية: ٢٠٥ / ١٥٠ / ١٨٧

م.ض: ٠٠ / ٠٠ / ٤٢٠ / ٠٠٠٧٤ / ٥٥٥ / ٥

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع) لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى
الإدارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

عملية: أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)

إشراف المنطقة (الثامنة) - قنا

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٢

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف لرساله بالتبريد :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متممًا لهذا الدفتر، مع
مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

* حسام بدر الدين *

رئيس الإدارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندس /

* بدر عبد التواب بدر *

رئيس الإدارة المركزية

منطقة الثامنة (قنا)

مهندس /

* محسن محمد زهران *

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

* سامى احمد فرج *

رئيس الإدارة المركزية

للمشؤون المالية والإدارية

عميد /

* أبو بكر أحمد عساف *

على المطول التوقيع والختم على كل صيغة من صيغ هذا الدفتر

ش.م.م

فهرس

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)

إشراف المنطقة (الثامنة) - قنا

الصفحة

٢	 فهرس
٣	 موضوع العطاء
٤	 قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٦-٥	 قائمة أثمان العملية
٨-٧	 ملحوظات قائمة الأثمان :
٩	 بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
١١-١٠	 الاشتراطات الخصوصية
١٢	 الشروط الخصوصية للعملية
١٤-١٣	 القسم الأول : تقديم العطاء
١٦-١٥	 الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٨-١٧	 القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى
١٩	 الشروط العمومية
٢٠	 نموذج حرف (أ) :
٢١	 تعهد /
	 نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية: —

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)

إشراف المنطقة (الثامنة) - قنا

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من بنود الأعمال الآتية :-

- بند رقم (١) أعمال تنفيذ تخطيط و تهشير نوز باليوبى المرورية البيضاء العاكسة على البارد - بالمتر المسطح .
بند رقم (٢) اعمال تخطيط الطريق باليوبيات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder) سمك ٢.٥ مم - بالمتر المسطح .

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى : —

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات الادارة العامة لهندسة وسلامة الطرق
- ٥ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨


شركة مصرية لاستشارات الطرق
ش.م.م

الآلات والمعدات اللازمة
كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٢

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى لتعدد اللائزم
اعمال تخطيط الطرق بالبويات المروية العاكسة على الساخن (extruder)	خطاطة مجهزة بوحد extruder سيارة نقل مواد الدهانات	١	١

شركة مصرية لاستلزمات الطرق
ش.م.م

ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء او ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التى ستستعمل فى الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسمين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٨) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الاعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٩) الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١٠) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١١) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذى نص عنه فى دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه
- (١٢) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لإستخدامها الأثرية ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطرأ فى إيجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٣) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٤) المقاول (الشركة) مسئول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائى وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التى تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائى بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - السيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق فى زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .

شركة مصرية لخدمات الطرق
ش.م.م

- (١٥) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
- (١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات مساوية وأي ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .
- (١٧) عدم السماح لمقاولي الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتمادة من الهيئة .
- (١٨) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات العملية بالمعامل المركزية أو أي جهة أخرى معتمدة خصما على حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٢

بند رقم (١) أعمال تنفيذ تخطيط و تهشير نوز بالبوية المرورية البيضاء العاكسة على البارد - بالمتر المسطح بالمتر المسطح أعمال تنفيذ تخطيط و تهشير نوز بالبوية المرورية البيضاء العاكسة على البارد (الصنف رقم (١) سريع الجفاف) و الفلة شاملة كل ما يلزم لنهـو الأعمال و طبقا للشروط و المواصفات و اصول الصناعة و تعليمات المنطقة المشرفة و الفلة شاملة بالمتر المسطح المدهون .

بند رقم (٢) اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن(Extruder) سمك ٢.٥ مم -

بالمتر المسطح

اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن(Extruder) سمك ٢.٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥ سم أو ٢٠ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS ٢٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائلة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور منقطع (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات و اصول الصناعة و تعليمات المنطقة المشرفة .




الأشراط الخاصة بالخصوصية

أولاً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الiard :-

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل
- ٢ - الأسعار التي يتم الاتفاق عليها تسري لمدة سنة من تاريخ الترسية أو لحين توقيع العقد
- ٣ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ بعد نهو الاعمال
- ٤ - يجب أن يحتوى المظروف الفني على الآتى :-
 - أ - كشف بسابقة الاعمال
 - ب - كشف المعدات المملوكة للشركة
 - ج - مصدر بودرة الزجاج وللهينة الحق في أخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها بالمعامل المعتمدة
 - ٥ - لا يتم تنفيذ التخطيط داخل المناطق السكنية أو على سطح الطريق الذي فيه تشكلات سطحية (تخذد - موجات - نضج) أو بجوار البردورات
 - ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ساعة وحتى تمام الجفاف
 - ٧ - على المقاول استخدام بودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
 - أ - الانعكاس لا يقل عن ١٠٠ Mcd.M-٢.Lx باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer

ثانياً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder) :-

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل.
 - ٢ - أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة * الترموبلاستيك على الساخن * شاملة عدد (٣) خطوط - اثنين خط أبيض مستمر على الجانبين + الخطوط البيضاء المتقطعة بطول ٤ متر مدهون مع ترك مسافة ٨ متر بدون دهان بين الخطوط البيضاء المتقطعة ومستمر في المنحنيات الأفقية والرأسية في الطرق المفردة وطبقاً للرسمات المرفقة.
 - ٣ - يجب أن يكون عرض خط الأجناب ١٥ سم أو ٢٠ سم وخط المحور ١٥ سم ويسمك لا يقل عن ٢.٥ مللي
 - ٤ - فترة الضمان للخطوط المنفذة عامان من تاريخ الاستلام الابتدائي .
 - ٥ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهو الاعمال
 - ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثين دقيقة وحتى تمام الجفاف مع تأمين مواقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتشديد على إرتداء طاقم التشغيل ملابس الأمان والتي تتمثل في قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامة لحماية الجهاز التنفسي
 - ٧ - للهيئة الحق في أخذ عينات من البويات المرورية قبل وأثناء التشغيل للاختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم.
 - ٨ - على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
 - أ - الانعكاس باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer لا يقل عن ١٥٠ Mcd.M-٢.Lx
- عند الإستلام الإبتدائي و ١٠٠ في نهاية السنة الأولى و ٧٥ في نهاية السنة الثانية.

شركة مصرية لمقاولات الطرق
ش.م.م

ب - القائق لا يقل عن ١٧٥ -٢.Lx-Mcd باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer

٩- على المقابل إستخدام الخامات التى تحقق الكميات الآتية :-

- (١) نسبة المادة الرابطة $20 \pm 2\%$
- (٢) نسبة بودة الزجاج الداخلية Class A ٢٠ % حد أدنى والخارجية Class B ١٠ % وحدود السماحية ١٠ % من كل نسبة على حد ٥.
- (٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% Type A (Anatase) & Type R (Rutile)

شركة مصرية لمستلزمات الطرق
ش.م.م

الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا لآتي : —

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨





القسم الأول

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)إشراف المنطقة (الثامنة) - قنابند رقم (١) : تقديم العطاء :مادة رقم (١.٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)إشراف المنطقة (الثامنة) - قنامادة رقم (١.٠٢) العطاء يضاف الآتىعملية : أعمال تأمين سلامة المرور وأعمال التخطيط لطرق حياة كريمة بمحافظة قنا (بالأمر المباشر)إشراف المنطقة (الثامنة) - قنامادة رقم (١.٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :مادة رقم (٣.٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاولة (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين (عدد ١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في الاعمال المطلوبة واذا قصرت في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من تاريخ اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣.١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بان مدة تنفيذ العملية هي (ثلاثة شهور) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه .




بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤.٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .

ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائى للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد :

- | | | | |
|---|---------------------------------|---|-----------------------------|
| ٢ | مهندس | : | ٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيه) |
| ٢ | مساعد مهندس أو ملاحظ فنى | : | ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) |
| ٢ | سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم | : | ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) |
| ٢ | عامل عادى | : | ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) |

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .





الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

=====

أولاً: التأمين الابتدائي

بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد

بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائى

بند (٣) يجب على المقاول أن يودع فى فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي الى ما يساوى قيمة التأمين النهائى المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائى بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

بند (٤) المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التى تتداخل فى منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات أو كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية فى هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

بند (٦) الفئات التى يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الختامى بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة فى الاسعار التى تنتج عن تقلبات العملة فى السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره فى تنفيذ العقد بالاسعار التى يتم التعاقد على اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .

شركة مصرية لمستلزمات الخسوف
ش.م.م

- بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات أو حجم عقودها بالزيادة أو النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة
- بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .
- بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٩٨/٨٩ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوي

- بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت الفني .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت المالي .	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي .

شركة مصرية لاستلزمات الطرق
ش.م.م

القسم الثاني

الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل النهري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .
بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى :-

بقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لإحول دون تحميله كامل المسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومدى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الاتى :-

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاهيظة - يضاف الاتى :-

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الاتى :-

١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقلل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) ألفان جنيه عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإشارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مائتان جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ - يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل اللازمة والمناسبة لنقل العينات المأخوذة من موقع التنفيذ لاختبارها بالمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر أو لأحدى المعامل المتخصصة وذلك تحت اشراف المنطقة أو الإدارة المركزية لهندسه وسلامة الطرق فى اي وقت يراه وفى حالة عدم استجابة المقاول فى نقل اي عينات وفقاً للتعليمات يتم خصم مبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسائة جنيه) عن كل يوم هذا بالإضافة الى حق الهيئة فى نقل العينات خصماً من مستحقات المقاول



بند (٤١) : الإستلام الابتدائي :

- - يجب على المقاول ان يخطر الهيئة عن اليوم الذي يتم فيه العمل . و ذلك قبل حلول هذا اليوم بأسبوع على الأقل و عند اتمام الأعمال يتم تشكيل اللجنة بأمر من السيد رئيس قطاع التنفيذ و المناطق باستلامها استلام ابتدائي طبقا للاسلوب الفنى المعتمد من الهيئة بحضور المقاول أو مندوبه و فى حالة عدم حضوره بعد اخطاره تقوم لجنة الهيئة بذلك وحدها و يكون المحضر فى هذه الحالة حجة على المقاول و يحرر محضرا من ثلاث صور عن عملية الإستلام الابتدائي و تسلم صورده منه للمقاول أو مندوبه و اذا لم يكن حاضرا فيثبت غيابه , و فيما يتعلق بإمضاء المحضر و ما قد يكون لدى المقاول من اعتراضات بشأنه فانه يجرى طبقا لنصوص المادة رقم ٦.٠٦ الخاصة بسحب العمل من المتعاقد .
- و يضاف الآتى :
- على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لإنهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ صدور قرار التقييم .

بند (٤٢) : مدة الضمان :

- فترة الضمان للتخطيط بالبويات المرورية على الساخن بنظام ال extruder (عازمان) من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الأعمال .
- مدة الضمان للتخطيط بالبويات المرورية على البارد (علم) من تاريخ الإستلام الابتدائي تاريخ نهو الأعمال .


 شركة مصرية لمستلزمات الطرق
 ش.م.م

الشروط العمومية

بند رقم (٤١) / معدل :

الاستلام الابتدائي :

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه أما فيما يختص بصرف المستخلص الختامي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .

بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العمل

أولاً : عموميات :

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية للطرق
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة
- ٣ - مندوب المعامل المركزية
- ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانياً : اجراءات التقييم :

- ١ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه) .

ثالثاً : التقرير النهائي :

- ١ - ٣ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها الى الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق في خلال مدة اقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .

- ٢ - ٣ : ارجاء التقييم حين اجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .





نموذج حـ _____ ر ف (أ)

تقديم العطاء _____

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المتخذ : لا مختارا أو عند

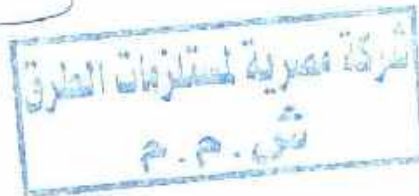
من رعايا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات وأسعار المبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لانجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة لانجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمّل / نتحمّل كافة مصاريف النقل و أتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد ايداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة (٢٠٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل للالغاء من وقت ارساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقا للوارد بالمواد (١٠٠٣) ، (١٠٠٥) من دفتر المواصفات القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة اللازمة متى حالت ظروف القاهرة دون امكان اثبت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحياتها ، وذلك اذا أخطرتني / أخطرتنا الهيئة بذلك في الوقت المناسب .



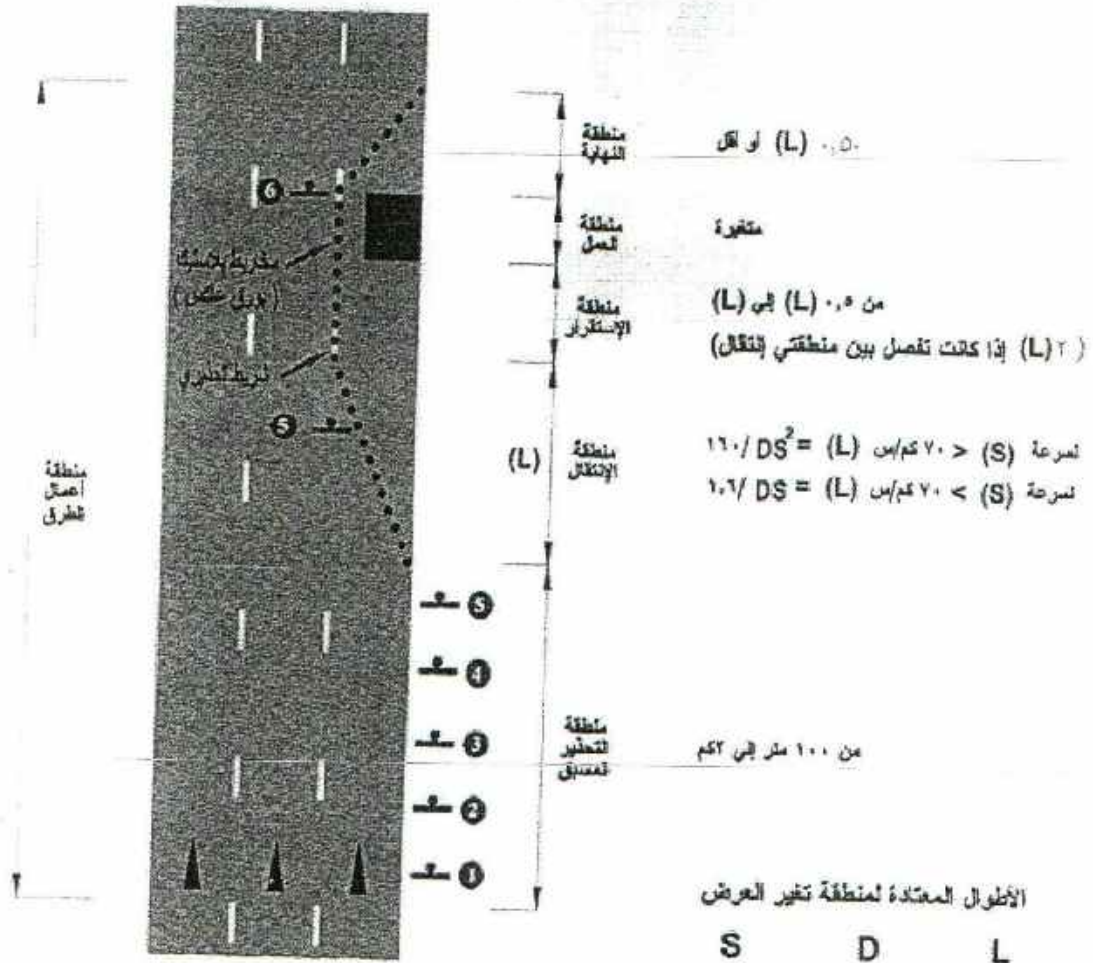
تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتي وتخصم من مستحقاتي لدى الهيئة .

شركة مصرية لاستشارات الطرق
ش.م.م

منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



L = طول منطقة تأخير العرض

D = الإزاحة للجانبية بالمتر

S = سرعة الإقتراب كم/س

▲ = إتجاه السير

الأنوال المعتادة لمنطقة تغيير العرض

S (كم/س)	D (متر)	L (متر)
٤٠	٤٠٠	٤٠
٦٠	٤٠٠	٩٠
٨٠	٤٠٠	٢٠٠
١٠٠	٤٠٠	٢٥٠

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
4		بعد 50م من العلامة للسبقة
5		بعد 50م من العلامة للسبقة
6		نهاية منطقة العمل

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
1		في بداية منطقة العمل
2		بعد 50م من العلامة للسبقة
3		بعد 50م من العلامة للسبقة

شركة مصرية لاستشارات الطرق
ش.م.م